

بكتباغ المتعدي

**الرابع** ان يكونا قودين **الى اوسان** يكونا ما نصيبي  
 تعود الامان غير الحزن **السادس** ان يكونا متساويين ان يكونا سائر الحزن  
 ان لا يتساوى **السابع** ان لا تنفق مسجوعا **الثاني**  
 ان لا يتساوى في نقضها وهو المقدم يوم وليله  
 والمسافر فثلاثة ايام بلباسها وابتداءها من انقطاع  
 الحزن بعد لبس الواجب مسح اذني شي من اعلى الخف  
 ويأتي في غسل الرجلين جميع ما في غسل اليدين ويجب  
 هنا وفي غسل اليدين ازالته ما يخوشق او جرح من لغواصع  
 فحوشق او اذنه ما يابس اللحم الفير الظاهر او يلبس  
 او يخفف منه ضررا او الا في جميع **السادس الترتيب**  
 كما ذكرنا من تقابح غسل الوجه فاليد من الرأس  
 فالرجل من فلو على الترتيب او غسل ارجله اعضاؤها  
 ما عسب له امر الوجه حيث نوي معه في وجود الترتيب

تخافي با فيها وجب غسل محاذي محل الفرضي  
 منها ظاهر او باطن اذون ما فوقه لانه على غير  
 محل الفرضي فلا ينقل لاصله ولو خلفت له يدان  
 وجب غسلهما ان كانتا اصلين او شتيبت  
 الاصلية بالتراب فاختيرت الزايدة وجب غسل  
 محاذي الفرض منها دون ما عداه من سائر الجوارح  
 قطع بعض محل الفرض وجب غسل الباقي او من المرفق  
 فراس عظم العنق او فوقه نذب **الرابع** مسح  
 شفتي والقدم بشرة الرأس او شعرة الذل لا يخرج بالمدغنه  
 ولو بعض شعرة او غسله او مله **الخامس** غسل الرجلين  
 مع اللعبي من كل رجل او مسح خفهما بدلا عن  
 الفصل بشروا فثانيه **الاول** ان يكون المسح بلباس  
 عن النفس في الوضوء **الثاني** ان يلبس بعد طهارته  
 كامله **الثالث** ان يكون الخفاف طاهرين